



تونس في 02 جوان 2008

من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا

إلى السادة

- رئيس جامعة 7 نوفمبر بقرطاج
- المدير العام للشؤون الطلابية
- مدير البعثة الجامعية والتربوية التونسية بباريس
- مدير المعهد التحضيري للدراسات العلمية والتقنية

**الموضوع : حول إجراءات تحمل مصاريف مناظرات الدخول لمدارس الهندسة بفرنسا
وكيفية التمتع بالمنحة الجامعية.**

في إطار ضبط الإجراءات العملية لترشح تلاميذ المعهد التحضيري للدراسات العلمية والتقنية بالمرسى إلى مناظرات الدخول إلى مدارس الهندسة الفرنسية وشروط إسناد المنحة الخصوصية لمن تمكن من الإلتحاق بهذه المدارس،

تقرر اعتماد الإجراءات التالية ابتداء من السنة الجامعية القادمة 2009/2008 مع ضرورة التأكيد على إعلام تلاميذ المعهد شخصيا وكتابيا بمحتواها.

1- الإختبارات الكتابية:

- يلتزم كل التلاميذ بالمشاركة في المناظرات الوطنية كشرط أساسي لإجتياز المناظرات الفرنسية وعند عدم إحترام هذا الشرط لا يستفيد الطالب بالإجراءات المنصوص عليها لاحقا.
- يقوم المجلس العلمي للمعهد بتوزيع التلاميذ على ثلاثة مجموعات من مدارس الهندسة الفرنسية وفق ترتيبها الأكاديمي السنوي مع الأخذ في الإعتبار المستوى العلمي للتلاميذ ونسب حضورهم في الإلتحاق بهذه المدارس.

- تتكفل الوزارة بتحمل مصاريف الإختبارات الكتابية للمناظرات بالنسبة لكل المترشحين على أن لا يسمح لأي تلميذ الترشح لإجتياز أكثر من مناظرتين.

2- الإختبارات الشفاهية:

-تتكفل الوزارة بتحمل نفقات تنقل التلاميذ المنحدرين من عائلات ضعيفة الدخل دون سواهم لإجتياز المناظرات الشفاهية بفرنسا (ضرورة الإستظهار بالوثائق المدعمة).

-تتحمل الوزارة نفقات الإقامة بفرنسا بالنسبة للتلاميذ المتميزين والتلاميذ المنحدرين من عائلات ضعيفة الدخل على أن لا يتجاوز عدد المنتفعين بهذا الإجراء نصف عدد المترشحين على أقصى تقدير.

3- إجراءات التمتع بمنحة جامعية بالنسبة للناجحين في المناظرات :

-لا يمكن إسناد منحة جامعية إلا للتلاميذ الذين تم قبولهم بإحدى المدارس الهندسية المؤهلة لمنحة والتي وقع ضبطها والإعلان عنها مسبقا من طرف الوزارة، على أن لا تتجاوز نسبة الممنوحين %30 من عدد المترشحين.

-يلتزم التلميذ المرشح للحصول على منحة وطنية لمتابعة دراسته بإحدى مدارس الهندسة الفرنسية، بالتوقيع على وثيقة إلتزام يتعهد فيها بالعمل بمؤسسة تونسية إثر تخرجه لمدة 10 سنوات، أو بإرجاع مبالغ المنح التي أسندت له في صورة عدم إيفائه بهذا الإلتزام.

-يلتزم ولي التلميذ بالتوقيع على وثيقة تعهد بالتضامن مع منظوره.

ونظرا لأهمية هذه الإجراءات الرجاء من السادة رئيس جامعة 7 نوفمبر بقرطاج، المدير العام للشؤون الطلابية، مدير البعثة الجامعية والتربوية التونسية بباريس، مدير المعهد التحضيري للدراسات العلمية والتقنية بالمرسى، السهر لدى مصالحهم المختصة على تطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل دقة وعناية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا